

32-84/ من جاء حاجا عن امه واخذ عمره عنها فهل عليه هدي ؟

II الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

جزاك الله خيرا شيخا يقول السائل جئت حاجا عن امي ونويت العمرة لها فهل علي حديث نعم. يقول جاء حاجا مم واخذ عمره عن

امه ويريد ان يأخذ عمره. اخذ عمره نعم اخذ عمره ويريد الحج. نقول مثل ما تقدم في سؤال - 00:00:00

سبق لا يشترط في وجوب التمتع ان يكون ان يكون النساكن عن شخص واحد ليس بل كل من جمع بين حج والله عز وجل يقول

ومن تمتع بالعمرة الحج. كل من تمتع سواء كانتا - 00:00:30

من شخص واحد اللي هو انت ايها المحرم او كانت العمرة عنك والحج عن غيرك او بالعكس او كانت العمرة والحج عن شخصين

وانت مجرد نائب. كل هذه الصور انت متمتع. انت متمتع. ولهذا - 00:00:50

اه يكونان تابعين لك. تابعين لك. يعني في هذا. ولذا حينما انت يجب الدم يعني قصدي حينما تأخذ عمره عن انسان وحج عن انسان

ولعلها سبقت معنا هذه المسألة ذكرناها خل عمره وحج عن شخصين - 00:01:10

شو يقول؟ متمتع ولا لا؟ والهدي واجب ولا لا؟ على من؟ عليه هو. عليه هو فاذا اراد ان يشترط يقول يجب هدي فاما ان تخرجاه واما

ان تتناصفاه بينه بذلك - 00:01:30

نعم - 00:01:50